

Distr.
GENERAL

A/C.5/60/7
14 May 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٦-١٩٩٧

تقرير الأمين العام

أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم استجابة لطلبات اللجنة الخامسة إثر الأذونات التي منحت إلى الأمين العام للدخول في التزامات بقصد الولايات الجديدة التي سيضطلع بها في هايتي وغواتيمالا والسلفادور ورواندا. وهذه الالتزامات هي كما يلي:

بآلاف دولارات الولايات المتحدة^(١)

٨٠٠,١	هايتي/بعثة المدنية الدولية في هايتي
٩٦٧,٣	غواتيمالا/بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا
١٠٠٠,٠	السلفادور/مكتب الأمم المتحدة للتحقق
٩٣١,٨	رواندا/لجنة التحقيق
٦٩٩,١	المجموع

(أ) الصافي بعد الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

(ب) لغاية ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦.

وفي حالة البعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمala ومكتب الأمم المتحدة للتحقق نصت قرارات الجمعية العامة التي أذنت بالاضطلاع بالأنشطة على أن يجري تنفيذها من داخل الموارد المتاحة. وفي جميع الحالات الأربع، طلبت اللجنة الخامسة إلى الأمين العام أن يتقدم باقتراحات بشأن الوسائل الممكنة لاستيعاب كلفة الولايات الجديدة ضمن حدود الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٢ - وجاءت هذه الطلبات الأربع من اللجنة الخامسة في أعقاب البيانات الخطية التي قدمها الأمين العام بأنه يتذرع استيعاب تكاليف الولايات الجديدة وأنها تحتاج إلى تمويل^(١). وذكر الموقف نفسه بعبارات أكثر عموماً في التقرير المتعلّق بتحديد التخفيضات في التكاليف بمبلغ ١٥٤ مليون دولار (A/C.5/50/57). كما قامت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لدى تقديم التقرير عن هذه الولايات الجديدة، بإبلاغ اللجنة الخامسة بأنها ترى أنه يتذرع على الأمين العام أن يقوم بصورة معقولة باستيعاب كامل المبالغ قيد البحث.

٣ - وبالرغم مما تقدم، فقد قررت اللجنة الخامسة، في كل حالة من الحالات، أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم اقتراحات بشأن الوسائل الممكنة لاستيعاب كلفة الولايات الجديدة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وينبغي أن ينظر إلى هذا الطلب في سياق الكلفة الإجمالية المحتملة البالغة ١٢٠ مليون دولار (منها مبلغ ٥١ مليون دولار يستعمل في عام ١٩٩٦ و٦٩ مليون دولار يستعمل في عام ١٩٩٧) للولايات الجديدة المعتمدة والمحتملة في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (انظر المرفق)، وفي ظل هذه الظروف، قام الأمين العام مرة أخرى بدراسة إمكانيات الاستيعاب سعياً منه لحل مشكلة الميزانية التي تواجه المنظمة حالياً واستمرار في الوقت نفسه بتنفيذ جميع البرامج المأذون بها من داخل الموارد المتاحة.

ثانياً - معلومات أساسية

٤ - قبل اعتماد الجمعية العامة للقرارين ٢٢٠/٥٠ و ٨٦/٥٠، أذنت بتمديد ولايتي البعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala، على التوالي، قدم الأمين العام بيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/50/52 و A/C.5/50/53). وفي هذين التقريرين، تم توجيهه انتباه الجمعية إلى فقرات المنطوق ذات الصلة من مشروع القرارين المعروضين عليها، التي تأذن بتنفيذ هاتين الولاياتتين "ضمن حدود الموارد القائمة". كما أشار الأمين العام إلى القرار ٢١٤/٥٠، الذي قررت فيه الجمعية أن البرامج والأنشطة التي صدر بها تكليف من الجمعية يجب أن تنفذ تنفيذاً كاملاً، والقرار ٢١٥/٥٠، الذي أذنت فيه الجمعية بتحفيض الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بمبلغ ١٥٤ مليون دولار، بما في ذلك ٥٠ مليون دولار نتيجة الزيادة في معدل الشغور. وبالتالي، فقد تم إبلاغ الجمعية بأن التخفيضات المأذون بها قد مكنت من استيعاب النفقات الإضافية دون المساس بالبرامج والأنشطة القائمة المأذون بها.

٥ - كما ذكر الأمين العام أنه إذا ما قررت الجمعية العامة وقف البرامج القائمة أو تأجيلها أو إنهائها، فسيكون بالإمكان تنفيذ الولاية "من داخل الموارد المتاحة". وفي حال عدم اتخاذ الجمعية العامة لأي قرار في هذا الصدد، فسيلزم اعتماد إضافي صافي ٢٤,٥ مليون دولار للبعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala.

٦ - وفي رسالة الأمين العام المؤرخة ١٢ آذار/مارس ١٩٩٦ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة (A/50/891)، قرر الأمين العام تأكيد موقفه. وفي الرسالة الموجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخامسة (A/C.5/50/56)، التي أحال فيها رسالة الأمين العام الموجهة إليه، وأشار رئيس الجمعية العامة كذلك إلى أن حالة الميزانية الراهنة التي وصفها الأمين العام لا تسمح له بالمرورة الالزامية لتنفيذ الولايات الإضافية من داخل الموارد المتاحة.

٧ - ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية، في الجلسة الثامنة والأربعين للجنة الخامسة المعقدة يوم ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦ (A/C.5/50/SR.48)، أن التحليل الذي أجراه الأمين العام يتفق تماماً مع الإجراءات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١؛ وأشارت إلى أن الأمين العام، في سياق إعداد التقديرات الأولية للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦، قام بحذف تكاليف البعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala على أساس فهم أنه إذا تم تجديد ولاية هاتين البعثتين، فسيتمس الإذن اللازم بالإنفاق؛ وأعربت عن رأي مفاده أنه يتذرع أن يتوقع من الأمين العام أن يقوم بصورة معقولة باستيعاب كامل المبالغ قيد البحث؛ وأعربت عن موافقتها على البيان الذي ذكره الأمين العام في رسالته المؤرخة ١٢ آذار/مارس ١٩٩٦ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة (A/50/891).

٨ - وبالرغم من الرسائلتين المذكورتين أعلاه، قررت اللجنة الخامسة أن تبلغ الجمعية العامة بأنها إذا ما قررت اعتماد مشروع القرارين A/50/L.67 و Add.1 A/50/L.68 و Add.1 A/50/913 و A/50/914، فإنه سيؤذن للأمين العام بالدخول في التزامات لا تتجاوز ٢١ مليون دولار، بعد الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين، بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و مبلغ ١,٨ مليون دولار، بعد الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين، بالنسبة للبعثة المدنية الدولية في هايتي للفترة من ٨ شباط/فبراير إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦. وقررت اللجنة الخامسة، في تقريريها الوارددين في الوثيقتين A/50/913 و A/50/914، تأكيد عملية الميزانية التي تم اعتمادها في قرار الجمعية ٢١٣/٤١ وأشارت إلى قرار الجمعية ٢١٤/٥٠ الذي قررت فيه الجمعية أن البرامج والأنشطة التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة يجب أن تنفذ تنفيذاً كاملاً وأكدت فيه من جديد أن إجراء أي تغييرات في هذه البرامج والأنشطة هو من اختصاص الجمعية العامة. كما طلبت اللجنة الخامسة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في موعد لا يتجاوز ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦، مقتراحات بشأن الوسائل الممكنة للاستيعاب في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٧-١٩٩٦، بما في ذلك الجزء الثاني منها. كما قررت اللجنة أن تعود إلى مسألة الاعتمادات في دورتها المستأنفة في أيار/مايو ١٩٩٦ في ضوء مقتراحات الأمين العام.

- ٩ - وبعد اعتماد القرارات المتعلقين بالبعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala بوقت قصير، نشأت احتياجات جديدة فيما يتعلق بالسلفادور (١ مليون دولار) ولجنة التحقيق لرواندا (٨٠٠ ٩٣١ دولار) نتيجة لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن على التوالي. ونظراً لتشابه الظروف المحيطة بهاتين القضيتين مع ظروف البعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala، فقد اتبعت اللجنة الخامسة إجراء مماثلاً بأن منحت إذن بالالتزام إلى الأمين العام وطلبت إليه أن يتقدم بمقترنات بشأن الوسائل الممكنة لاستيعاب هذه الالتزامات الإضافية.

ثالثا - إمكانيات الاستيعاب

- ١٠ - لم يتم بعد التحديد الكامل لأوجه التخفيض المأذون بها، وذلك على النحو المبين في تقرير الأمين العام عن تنفيذ التخفيضات بمبلغ ١٥٤ مليون دولار التي أذنت بها الجمعية العامة في قرارها ٢١٥/٥٠ المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (A/C.5/50/57). بيد أنه أمكن إبلاغ الجمعية بأنه يبدو أن هناك إمكانية لإجراء تخفيض كلي بحدود ١٤٠ مليون دولار في هذه المرحلة، "وينبغي أن يكون من الواضح تماماً أن أي ولاية جديدة تعتمد خلال فترة السنتين تستلزم تمويلاً جديداً لن يتسع بدونه تنفيذها دون إجراء تخفيض مكافئ في ولايات أخرى".

- ١١ - وحالما اعتمدت اللجنة الخامسة قراراتها التي طلبت فيها إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في موعد لا يتجاوز ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦، فقد التمس تعاون الدول الأعضاء بتقديم اقتراحات من أجل إعداد التقرير. وأكدت قرارات اللجنة الخامسة من جديد أن الأمين العام لا يتمتع بسلطة وقف البرامج والأنشطة المأذون بها أو إنهائها. وعلاوة على ذلك، ونظراً لأنه تم التوصل إلى قرارات اللجنة الخامسة بقصد البعثة المدنية الدولية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمala بعد أن دُرست في مشاورات غير رسمية إمكانية الطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترنات لتقليل البرامج والأنشطة القائمة وأو تأجيلها وأو إنهائها ولكن لم يُحتفظ بإمكانية القيام بذلك، فإنه لم يكن في موقف يسمح له باقتراح إجراء تخفيضات في الأنشطة المأذون بها.

- ١٢ - وقام رئيس الجمعية العامة، بناءً على طلب من الأمين العام، بعقد جلستين مع ممثلي الدول الأعضاء لتزويد الأمين العام، مجتمعين أو منفردين، باقتراحات تتعلق بأي تغييرات في البرامج والأنشطة المأذون بها من شأنها تحرير الموارد الالزامية لإعادة تخصيصها لدعم الأنشطة المطلوبة بالولايات الجديدة. وتم الإعراب من جهة عن آراء مفادها أن الأمين العام لا يتمتع بسلطة تخفيض الأنشطة المأذون بها. ومن جهة أخرى، قدمت بعض الاقتراحات بشأن إمكانية ضمان إجراء تخفيضات في خدمات المؤتمرات وتكليف السفر والإعلام والإعانتات والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة. بيد أنه كان من الواضح أنه لم يكن هناك اتفاق بشأن مسألة تخصيص موارد إضافية من أجل الأنشطة الجديدة التي يتبعين تنفيذها.

١٣ - وتم الإدلاء ببيانات عن استيعاب النفقات الإضافية بالاستناد إلى عدد من الافتراضات الضمنية، التي غالباً لم ينصح عنها، والتي يمكن أن تساعد على توضيح هذه النقطة حتى يمكن تجنب سوء التفاهم. وتستند الإشارة إلى أن أي مستوى معين من الدولارات من التمويل من الميزانية سيؤدي بتنفيذ أي مجموعة معينة من البرامج ويستند إلى افتراضات ثلاثة:

(أ) كمية الموارد الحقيقية المطلوبة:

(ب) ثمن هذه الموارد بعملات معينة:

(ج) سعر صرف الدولار المتاح لشراء هذه العملات.

١٤ - وكانت البيانات التي أدلى بها الأمين العام حتى الآن ومنذها بأنه لا يمكن استيعاب أي ولايات جديدة تستند إلى افتراض مفاده أنه سيتم الوفاء بمستويات التكاليف الواردة في الميزانية وأسعار الصرف وأن مستوى الموارد الحقيقة (عدد الوظائف، ومعدلات الشغور، وما إلى ذلك) التي تم افتراضه في إطار الاعتمادات البالغة ٢,٦ مليون دولار سيتطور كذلك كما هو متوقع وأنه سيتم تطبيق مكافآت الكفاءة التي تم تحديدها حالياً لبلوغ تخفيضات الميزانية المأذون بها بمبلغ ١٥٤ مليون دولار. وسيعكس أي تقييم لاحق للنفقات الفعلية بالدولار التأثير الإيجابي أو السلبي للتغيرات الجارية في أسعار الصرف ومستويات الأسعار وكمية الموارد الحقيقة المستخدمة (عدد الموظفين، ومعدلات الشغور، وما إلى ذلك) ومستوى الولايات البرنامجية التي تم تنفيذها. ويؤدي تقريراً الأول والنهائي للميزانية البرنامجية الغرض المتمثل في تكثين الجمعية العامة من إعادة توجيه اعتمادات الميزانية في ضوء الحقائق المتغيرة.

١٥ - وقد تكون الفروق في مستوى النفقات في أي وضع دولي أكبر بكثير مما يمكن أن يحدث في أي وضع وطني بسبب المتغيرات الهائلة التي تعزى إلى تقلب العملات. وبسبب هذه الظروف نصت إجراءات الميزانية التي أنشأها قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤١ وتم تفصيلها في القرار ٢١١/٤٢ على أن التغيرات الإيجابية منها أو السلبية الناجمة عن حدوث تغيير في أسعار الصرف والتضخم لا تغطي من صندوق الطوارئ. كما قررت الجمعية العامة في ذلك القرار أن النفقات الناجمة عن أثر المصروفات الاستثنائية، بما فيها المصروفات المتصلة بضمان السلم والأمن، تعامل خارج صندوق الطوارئ، بحيث لا تجري إعاقة تنفيذ الأنشطة السياسية التي أدانت بها الجمعية العامة ومجلس الأمن بسبب عوائق الموارد المتاحة. وتتجدر الإشارة، في هذه المرحلة، إلى أن المعدل المتوسط للأشهر الأربع الأولى من فترة السنين يدل على عدم حدوث أي تغيير بين أسعار الصرف الفعلية والواردة في الميزانية بالنسبة لأكبر العملات المعنية (الفرنك السويسري)، تجاه دولار الولايات المتحدة، إلا أن تلك العملة، في الوقت الراهن، قد ضعفت إلى حد كبير بالنسبة للدولار، وهو وضع إذا استمر خلال الفترة المتبقية من فترة السنين، فسيكون بمثابة عامل إيجابي.

رابعا - النتيجة

١٦ - على ضوء ما ورد أعلاه وتمشيا مع أحكام قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٠، التي أكدت من جديد أن إجراء أي تغييرات في البرامج والأنشطة المأذون بها هو من اختصاص الجمعية العامة، يلتزم الأمين العام تماما بالتنفيذ الكامل لجميع البرامج والأنشطة التي صدر بها تكليف، على النحو الوارد في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ التي وافقت عليها الجمعية العامة، في حدود الاعتماد البالغ ٦٠٨ مليون دولار.

١٧ - وينبغي النظر في القدرة على استيعاب الولايات الجديدة للبرامج في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ وذلك في إطار المنظور العام لأرقام الميزانية التالية. وقد تضمنت مقترنات الأمين العام الأولية المتعلقة بالميزانية تخفيفا قدره ٩٨ مليون دولار، وبلغت التخفيضات الإضافية اللاحقة التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة ١٥٤ مليون دولار. ومن المقرر أن تتطلب الولايات الجديدة مبلغا إضافيا قدره ١٢٠ مليون دولار خلال فترة السنطين.

١٨ - وعلى النحو الوارد في الوثيقة A/C.5/57، يستمر العمل في تحديد أوجه الكفاءة التي قد تزيد من قدرة الميزانية البرنامجية على تحسين الاتجاهية، بيد أن من غير المرجح أن تؤدي استعراضات الكفاءة التي ستجريها الدورة الحادية والخمسون للجمعية العامة إلى تحقيق وفورات تزيد عن مجموع التخفيض المطلوب الذي يبلغ ١٥٤ مليون دولار؛ والمتوقع بدلا من ذلك أن تخفف وفورات الكفاءة هذه من الأثر على الأنشطة والخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، يجب ملاحظة أنه قد لا يؤدي تحديد أوجه الكفاءة والتخفيضات الإضافية في البرامج التي صدر بها تكليف والتي وافقت عليها الدول الأعضاء إلى ذات الأثر الذي يتحقق نتيجة للتنفيذ المباشر لتخفيضات في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. فمثلا، قد تسفر، نظريا، زيادة كفاءة طريقة عمل، أو إلغاء الدول الأعضاء لبرنامج صدر به تكليف عن توفير وظيفة في عام ١٩٩٧ ولكن تخفيض تكاليف مرتبات هذه الوظيفة يتطلب إخلاء هذه الوظيفة، وتتجاوز تكاليف إنتهاء الخدمة المرتبطة بذلك تكاليف الوظيفة التي تم توفيرها عام ١٩٩٧. وفي ظل هذه الظروف، فإن الجدوى العملية لقيام الدول الأعضاء بتحويل أوجه الكفاءة أو التخفيضات في البرامج الصادر بها تكليف إلى وفورات مباشرة في الميزانية مسألة محددة. وقد تؤدي دراسات جديدة للكفاءة تجرى بالفعل إلى تخفيضات محتملة في مجالات غير مجالات الوظائف. بيد أن من المبكر للغاية تحديد الفوائد المحتملة الناجمة عن هذه الدراسات.

١٩ - لهذا قد ترغب الدول الأعضاء في التفكير فيما إذا كان من الممكن عمليا للأمين العام أن يحقق كلا الهدفين (أ) إنجاز جميع البرامج التي صدر بها تكليف، (ب) واحتواء مستويات النفقات "في حدود الموارد المتوفرة". ويحدرك التأكيد من جديد على أن الولايات الجديدة لا يمكن تنفيذها في حدود اعتماد الميزانية الموجود إلا إذا بنت الجمعية العامة في البرامج القائمة التي ينبغي إنهاؤها أو إلغاؤها من الميزانية العادلة.

٢٠ - لذا يتوقع الأمين العام أن يورد تقرير الأداء الأول الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، وفقا للجدول الزمني المقرر للميزانية، النفقات الناجمة عن أذونات الالتزام ذات الصلة المقدرة قيمتها بـ ٥١ مليون دولار في عام ١٩٩٦ وأن يأخذ في الاعتبار جميع العوامل الأخرى ذات الصلة.

الحواشي

(١) A/50/861، الفقرة ٤؛ و A/50/861/Add.1، الفقرة ٤؛ و A/C.5/52، الفقرة ١٢؛ و A/C.5/50/53، الفقرة ٨؛ و A/50/881، الفقرة ١٢؛ و A/50/59؛ و A/50/60.

مرفق

الاحتياجات الإضافية المقدرة لفترة الستين ١٩٩٦-١٩٩٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٦	١٩٩٦	١٩٩٦	المجموع ^(٤)	١٩٩٧	١٩٩٦
الالتزام المأدون	الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين حتى الآن	الوثيقة المرجعية	(٢)(٣)		
<u>السلام والأمن: الفقرة ١١ من المرفق الأول للقرار</u> <u>:٢١٣٤١</u>					
١٨٠٠,٠	A/C.5/50/52	٩٣٠٠	٥٩٠٠	٣٤٠٠	(الغاية ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٦)
٢٠٠,٠		١٦٠٠		١٦٠٠	(من ١ أيلول/سبتمبر إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

البعثة المدنية الدولية في هايتي
(الغاية ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٦)

١٧٣٧,٥	٢٠٩٦٧,٣	A/C.5/50/53	٤٩٢٠٠	٢٨١٠٠	٢١١٠٠	(الغاية ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)
١٣٥,٩	١٠٠٠,٠	A/C.5/50/59	٢٣٠٠	١٢٠٠	١١٠٠	الوجود السياسي في السلفادور
٦٧,٠	٩٢١,٨	A/C.5/50/60	٣٣٠٠	٢٣٠٠	١٠٠٠	لجنة التحقيق الدولية في رواندا
			١٠١٠٠	٥٢٠٠	٤٩٠٠	لجنة التحقيق الدولية في بوروندي
			٢٨٠٠	٢٨٠٠		الحالة في أفغانستان
			٢٠٠٠	٢٠٠٠		الحالة في بوروندي
			٤٠٠	٤٠٠		عملية السلام في أمريكا الوسطى
			١٢٤٠٠	٦٣٠٠	٦١٠٠	وجود الأمم المتحدة السياسي في رواندا
الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ذات الصلة						
٢١٤٠,٤	٢٤٦٩٩,١		٨٥٠٠	٤٦٠٠	٣٩٠٠	
١٠١٩٠٠	٥٨٨٠٠		١٠٠٠	٥٠٠	٥٠٠	
١١٢١٠٠	٦٣٩٠٠		٢٠٠	١٠٠	١٠٠	السلام والأمن
٢١٤٠,٤	٢٤٦٩٩,١					محكمة العدل الدولية
						المجموع الفرعي

النفقات غير المتوقعة والاستثنائية

القرار :٢١٧٥٠

٢٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

١٩٩٦	١٩٩٦	١٩٩٦	المجموع	١٩٩٧	٦١٩٩٦
الالتزام المأدون	الاقتطاعات الإلزامية من	الوثيقة المرجعية	(ب)		
٥٦٠٠	٣١٠٠				<u>صندوق الطوارئ</u>
					السلطة الدولية لقمع البحار
					توفير الخدمات لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
A/C.5/59	٥٦٠٠	٣١٠٠		٢٥٠٠	
					التقديرات المنقحة (المجلس الاقتصادي والاجتماعي):
					لجنة المخدرات
					لجنة التنمية المستدامة (الفريق المعنى بالغازات)
					الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ذات الصلة
					المجموع الفرعي
١٠٠	١٠٠				
<u>٧٩٠٠</u>	<u>٥١٠٠</u>				
<u>١٢٠٠٠</u>	<u>٦٩٠٠</u>			<u>٥١٠٠</u>	
<u>٢١٤٠٤</u>	<u>٢٤٦٩٩,١</u>				
					<u>المجموع الكلي</u>

(أ) التقديرات مقربة إلى أقرب مائة ألف.

(ب) يمكن استيعابها كمعاوضة مقابل حالات تأجيل المشاريع في إطار الباب ٣١ التي سيتم تحديدها بالإضافة إلى الحالات المدمجة في المقترنات الواردة في الوثيقة A/C.5/57 (انظر قرار الجمعية العامة ٢١٤ الفرع ثالث، الفقرة ٧٧).

- - - -